

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٣٥٠٨ لسنة ٢٠٢٤

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٤ لسنة ٢٠٢٤ بتفويض رئيس مجلس الوزراء فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦١٩ لسنة ٢٠٢٠ باعتبار نزع ملكية الأرض اللازمة لتنفيذ مشروع إقامة ساحة انتظار سيارات النقل الجماعى ، الواقعة بحوض الحاجر نمرة (١) بمسطح إجمالى (٤ أفدنة و ٦ قراريط و ٢٣ سهماً) تقريباً ، زمام كفرة نصار - بشوارع ترعة المنصورية نهاية شارع فيصل - حى الهرم بمحافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضته وزيرة التنمية المحلية ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع نزع ملكية الأرض اللازمة لتنفيذ مشروع إقامة ساحة انتظار سيارات النقل الجماعى ، الواقعة بحوض الحاجر نمرة (١) بمسطح إجمالى (٤) أفدنة و (٦) قراريط و (٢٣) سهماً تقريباً ، زمام كفرة نصار بشوارع ترعة المنصورية نهاية شارع فيصل - حى الهرم - محافظة الجيزة .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على قطعة الأرض المشار إليها فى المادة السابقة، والمبين موقعها ومساحتها وحدودها واسم مالکها الظاهر بالمذكرة الإيضاحية والخريطة المساحية والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ١٧ ربيع الآخر سنة ١٤٤٦ هـ

(الموافق ٢٠ أكتوبر سنة ٢٠٢٤ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة التنمية المحلية

مذكرة إيضاحية

للعرض على السيد الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بشأن تجديد قرار رقم ١٦١٩ لسنة ٢٠٢٠

أتشرف بعرض الآتى :

ورد كتاب محافظة الجيزة رقم (٢٩٣) المؤرخ ٢٠٢٤/٩/٧ مرفقاً به مذكرة إيضاحية تتضمن طلب المحافظة تجديد قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٦١٩ لسنة ٢٠٢٠ الصادر بتاريخ ٢٠٢٠/٨/١٣ باعتبار مشروع نزع ملكية الأرض اللازمة لتنفيذ مشروع إقامة ساحة انتظار سيارات النقل الجماعى الواقعة بحوض الحاجر نمرة (١) بمسطح إجمالي (٤ أفدنة و ٦ قراريط و ٢٣ سهماً) تقريباً زمام كفرة نصار بشارع ترعة المنصورية نهاية شارع فيصل حى الهرم بمحافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة والمملوكة للمواطن الوارد اسمه بكشف الملاك الظاهرين والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر .

حيث الثابت من مذكرة محافظة الجيزة أن مديرية المساحة بالجيزة قد طلبت تجديد القرار المشار إليه بعالیه نظراً لمرور أكثر من ثلاث سنوات على صدوره وذلك لعدم انتهاء المديرية من الإجراءات الفنية للعرض والنشر وإيداع النماذج فى الشهر العقارى علماً بأن إجمالى التعويضات المبدئية المقدرة فى القرار المطلوب تجديده مبلغ ١٢٨٠٠٠٠٠٠٠ جنيه (فقط مائة وثمانية وعشرون مليون جنيه لاغير) وسيتم تقدير التعويض النهائى إعمالاً لحكم المادة (٦) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ والمعدل بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة . حيث الثابت من نص المادة (١٢) من القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة أنه إذا لم تودع النماذج أو القرار الوزارى طبقاً

للإجراءات المنصوص عليها فى المادة (١١) من هذا القانون خلال سنتين من تاريخ قرار المنفعة العامة فى الجريدة الرسمية عد القرار كأن لم يكن بالنسبة للعقارات التى لم تودع النماذج أو القرار الخاص بها .

حيث الثابت أنه تم تعديل نص المادة (١٢) سالفه البيان بموجب نص المادة (١٢) بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ بأنه إذا لم تودع النماذج أو القرار الوزارى طبقاً للإجراءات المنصوص عليها فى المادة السابقة خلال ثلاث سنوات من تاريخ قرار المنفعة العامة فى الجريدة الرسمية عد القرار كأن لم يكن بالنسبة للعقارات التى لم تودع النماذج أو القرار الخاص بها .

لذا فقد يتطلب الأمر إلى استصدار قرار جديد باعتبار تنفيذ مشروع إقامة ساحة انتظار سيارات النقل الجماعى الواقعة بحوض الحاجر نمرة (١) بمسطح إجمالى (٤ أفدنة و ٦ قراريط و ٢٣ سهماً) تقريباً زمام كفرة نصار بشارع ترعة المنصورية نهاية شارع فيصل حى الهرم بمحافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة .

حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق كشف يتضمن اسم المالك الظاهر لقطعة الأرض المطلوب إضفاء صفة النفع العام عليها ، والاستيلاء عليها بطريق التنفيذ المباشر . حيث الثابت أنه أرفق بالأوراق مخطط إجمالى بالمشروع .

ولما كان تنفيذ مشروع إقامة ساحة انتظار سيارات النقل الجماعى الواقعة بحوض الحاجر نمرة (١) بمسطح إجمالى (٤ أفدنة و ٦ قراريط و ٢٣ سهماً) تقريباً زمام كفرة نصار بشارع ترعة المنصورية نهاية شارع فيصل حى الهرم بمحافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة .

لذا ... وإعمالاً لأحكام قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ والقوانين المعدلة له ولائحته التنفيذية والقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ المعدل بالقانون رقم ١٨٧ لسنة ٢٠٢٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة ولائحته التنفيذية .

فقد أعد مشروع القرار المرفق .

برجاء - فى حالة الموافقة - التوجيه بإصداره .

وزير التنمية المحلية

أ.د/ منال عوض

